

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٤١٢ لسنة ٢٠٠٠****بشأن الموافقة على الملحق الثالث****الموقع في القاهرة بتاريخ ٢١/٦/٢٠٠٠****الخاص باتفاقية التسهيلات وإعفاءات تنفيذ المشروعات الممولة****من خلال المنح الموقعة في ١٦/٩/١٩٩١****بين حكومة جمهورية مصر العربية وصندوق أبو ظبي للتنمية****رئيس الجمهورية****بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :****قرر:****(مادة وحيدة)**

ووفق على الملحق الثالث ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢١/٦/٢٠٠٠ الخاص باتفاقية التسهيلات وإعفاءات تنفيذ المشروعات الممولة من خلال المنح الموقعة في ١٦/٩/١٩٩١ بين حكومة جمهورية مصر العربية وصندوق أبو ظبي للتنمية وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رجب سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١ أكتوبر سنة ٢٠٠٠ م)

حسنى مبارك

ملحق ثالث لاتفاقية

تسهيلات وإعفاءات تنفيذ المشروعات الممولة

من خلال المنح الموقعة في ١٦/٩/١٩٩١

بين كل من صندوق أبو ظبي للتنمية وحكومة جمهورية مصر العربية

رغبة في توثيق العلاقات الاقتصادية بين دولة الإمارات العربية المتحدة وجمهورية مصر العربية ، وبناء على توجيهات صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة وبناء على ماقرره صاحب السمو رئيس الدولة من إتاحة منحة مقدارها ١٨٠ (مائة وثمانون مليون دولار أمريكي) للمساهمة في تمويل مشروع تخطيط وتطوير منطقة منشأة ناصر (ويشار إليه فيما بعد بالمشروع) .

فقد اتفق صندوق أبو ظبي للتنمية (نيابة عن حكومة أبو ظبي) ووزارة التعاون الدولي (نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية) بتاريخ ٢١/٦/٢٠٠٠ بمدينة القاهرة على الآتي :

- ١ - تضاف الكلمات الآتية في نهاية الفقرة الأولى من الاتفاقية المشار إليها :
وكذلك المساهمة في تمويل مشروع تخطيط وتطوير منطقة منشأة ناصر في حدود ١٨٠ (مائة وثمانون مليون دولار أمريكي) .
- ٢ - يخضع هذا الملحق لأحكام الاتفاقية المشار إليها وأحكام الملحق الثاني للاتفاقية

الموقع في ٢٠/٩/١٩٩٨

٣ - تطبق أحكام الاتفاقية وملحقها الثانى وهذا الملحق الثالث على عقود المقاولين والمهندسين الاستشاريين المتعاقد معهم لتنفيذ المشروع والإشراف عليه .

٤ - يصبح هذا الملحق نافذاً عند توقيع الطرفين عليه واتخاذ الإجراءات التى تتطلبها قوانين البلدين .

وإثباتاً لما تقدم فقد تم التوقيع على هذا الملحق فى التاريخ الوارد فى صدره بواسطة ممثلى الطرفين المفوضين قانوناً من أصليين لكل منهما نفس الحجية .

عن صندوق أبو ظبى للتنمية

سعيد خلفان مطر الرميثى

المدير العام

عن حكومة جمهورية مصر العربية

(التوقيع)

وزير التخطيط والدولة للتعاون الدولى

قرار وزير الخارجية**رقم ٥ لسنة ٢٠٠١****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤١٢ الصادر بتاريخ ٢٠٠٠/١٠/١ بشأن الموافقة على الملحق الثالث الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٢١ الخاص باتفاقية التسهيلات وإعفاءات تنفيذ المشروعات الممولة من خلال المنح الموقعة فى ١٦/٩/١٩٩١ بين حكومة جمهورية مصر العربية وصندوق أبو ظبى للتنمية ؛ وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٠/١٠/١

قرر :**(مادة وحيدة)**

ينشر فى الجريدة الرسمية الملحق الثالث ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٢١ الخاص باتفاقية التسهيلات وإعفاءات تنفيذ المشروعات الممولة من خلال المنح الموقعة فى ١٦/٩/١٩٩١ بين حكومة جمهورية مصر العربية وصندوق أبو ظبى للتنمية .

ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٠/١٢/١٣

صدر بتاريخ ٢٠٠١/١/٧

وزير الخارجية

عمرو موسى